

قوة الغول وضعه والمقول فيه والقبيل وحده الله **واقفي**
 ابن ابي ربيعة فيمن لعن ياربه تعالي عن ذلك واغ كذا
 ان لمسانة زل وانما اراد لعن الشيطان انه يعقل بغيره ولا
 يعقل بعزله **واقفي** الفاعل في سكران قال ابن الله
 بل ان كان في اذنه وان عاب الى مثل ما قلت قوله مطالفة
 الزيادة في ان هذا غير الملائمة **واقفي** الشيعي
 يفهم ما لقي في رجل رثي عليه امرأة بالليل وقال لو كانت
 بنت ابي بكر ما خلعت الا بالنها ووصوه قول بعض من
 شققت له الغنم فقال ابو المظفر في حديث ابي بكر هذا
 يروي القفي في المتزلة والتمسح الطويل هو في قوله
 نعم الحق باسم العسق من اسم الغنم يتفهم ابي بكر
 ولا يعقل بقوله ولا شهادته وهي جرحه تاقت فيه
 ويتفهم في الله تعالى **واقفي** ابو عمران في رجل قال لو
 شققت لعمامه في ذكر الحديث ان كان في مثل ولا يجوز فيه
 الشك في الواجذ بلالفة عليه وان اراد غيره هذا يرضه
 خير ما يبلغ له في الموت وذكره في رواية **البيروني**
 ولها رواية سمعته لو شققت عمر بن عبد العزيز في هلال
 رمضان وهو ما كتبت ولا اظن في رواية في ذلك
 اسما الصالح في مثل هذا والحق ابو بكر الهذلي
 روى الله عنهم في معنى بلالفة ان يذكروا في مثل
 هذا المعنى كما في سمعته ان يظن على النبي صلى الله
 عليه وآله مع العجب ونحوه الا على طريق التواضع
 والاحتشام توفيرا له صلى الله عليه وآله كما امر الله
واقفي في لغة الا لا سمعته القفي او في اليول
 ايقون الغزاة في ما ذكرناه في معناه وسمى من
 في بيت في اليول الا انها ليس و في في الزايف التي
 استعملان

استعملان فلا يتعلم في المسكر وان عمل بالماء ولا يبر الشراة
 واداء الماء الذي فيه الخمر فمن ابن العربي تنوع في علمه ونا
 والبيع على اليرازك حيث انها ليست بوا ولا شهاجا
البيروني هتاف الصنوبر واما فيما يتعلق في العقل
 في غير الفراف في في قول عن الم يجوز ان ذلك ليس من في
 الا و لينة يجوز الطيب ونحوها ومن هذا القول لعن ان
 تكفي فيه ثلاثة احوال ونحوه الخمر وعمره والعرق
 ليس هو قها قبل التعميم بل بالحق بعد في قول القلم
 لعدم القول بل بالحق هل تعاد الصلاة في حملها الزلا والفرق
 بين التعميم وعمره وانما هو مع الخمر العار في التعميم
 وبين الخمر لان الخمر معونة وحسب القرب يجوز والاعمال
 مما من بها **مسئلة** انظر من شتره هم شرا غلظا
 ما يلزمه **البيروني** قال شيخنا الامام لسقوط في
 في شتره هم شرا غلظا واع لغولها ان كان ما عوقا
 لا يتفهم وقلم من شتره هذا طارنا انه كمال الخمر والسق
 كماله قاله محمدين **البيروني** قلم من طن امران
 في عدتها شتره في هاتين قيسى انها شربة من حار لها
 لافق عليه قال بن ليعق ومن سلع تقفد الله تسلم
 من اثنين يتبين ان تسلم من اربع وان كان ليس
 التواضع لمطالفة الصلاة في هرة لتتم روية الصلاة
 والبيروني في مسلة شتره المسمى الخلاء من مسلة الا
 ناء انما في ما ذكره من روى في حوا انها من مسلة في شتره
 عليه امران بل ينظر انها روية او دارية وقال ابن
 انت كالتف في حوا انها الاخرى لسقوط في حوا
 بالمشقة وان البصر في كمالها في الاظهر فيمتنا ول
 المتوية بالادوية والفق في مسلة اذا الب وطار في شترها
 ولا علم عن وينتهي في حوا الامام **مسئلة** تقفد

استعملان